واللغة انما هو تعلق المدح او الذم بنفس تلك الافعال كحسن الوجه وقبحه لا بمحالها
وهو العبد فيقال رجل حسن الوجه او قبيحه من باب وصف الشي بحال متعلقه ولا
يقال رجل حسن او رجل قبيح على الاطلاق وبالجملة هذا انما يصح مطلق المدح ولا
يصح المدح والذم الاستحقاقي والاعتراضي فتدبر واما ما ذكره من الترديد فقبيح
جدا الظهور ان كلام المص في بيان ان الاشاعرة لا يحكمون بعقولهم بحسن هذا المدح
فهم معزولون عن العقل وهذا يكفي في غرضه من تقبيح قولهم والتزام الناصب
لذلك لا يدفع التوبيخ وانما يشهد على قبح التزامه وقلة حيائه كما لا يخفى
على ان في الشق الاول منه اعتراف بنفي الحسن العقلي اصلا وهو مناف لما ذكره
الناصب سابقا موافقا لما اختاره متاخروا اصحابه من اثبات الحسن العقلي في الجملة
وبالنظر الى بعض المعاني الذي استشهد عن محل النزاع تفصيا عن الاشكال كما اشرنا
اليه سابقا فتذكر **قال المص** رفع الله درجته ومنها انه يقبح منه تع حينئذ
تكليفنا فعل الطاعات واجتناب المعاصي لانا غير قادرين على ممانعة القديم
فاذا كان الفاعل للمعصية فينا هو الله تع لم يقدر على الطاعة لان الله تع ان خلق
فينا الفعل كان واجب الحصول وان لم يخلقه كان ممتنع الحصول ولو لم يكن العبد
متمكنا من الفعل والترك كانت افعاله جارية مجرى حركات الجمادات وكما ان البديهة
حاكمة بانه لا يجوز امر الجماد ونهيه ومدحه وذمه وجب ان يكون الامر كذلك في افعال
العباد ولانه تع يريد منا فعل المعصية ويخلقها فينا فكيف نقدر على ممانعته ولانه
اذا طلب منا ان نفعل فعلا لا يمكن صدوره عنا بل انما يفعله هو كان عابثا في الطلب
مكلفا لما لا يطاق تع الله عن ذلك علوا كبيرا انتهى **قال** الناصب خفضه الله
اقول هذه الشبهة اضطرت المعتزلة الى اختيار هذا المذهب والا لم يجروا احد من
المليين على اثبات تعدد الخالقين في الوجود والجواب ان تكليف فعل
الطاعات واجتناب المعاصي باعتبار المحلية لا باعتبار الفاعلية ولان العبد
لما كان قدرته واختياره مقارنا للفعل صار كاسبا للفعل وهو متمكن للفعل و
الترك باعتبار قدرته واختياره الموجب للكسب والمباشرة وهذا يكفي في صحة
التكليف ولا يحتاج الى اثبات خالقية للفعل وهو محل النزاع واما الثواب والعقاب
المرتبان على الافعال الاختيارية فكساير العاديات المترتبة على اسبابها بطريق
العادة من غير لزوم عقلي واتجاه سوال وكما لا يصح عندنا ان يقال لم خلق الله الاحراق
عقيب مس النار ولم لا يحصل ابتداء فكذا ههنا لا يصح ان يقال لم اثاب
عقيب افعال مخصوصة وعاقب عقيب افعال اخرى ولم لا يفعلهما ابتداء ولم
يعكس فيهما واما التكليف والتاديب والبعثة والدعوة فانها قد تكون دواعي
العبد الى الفعل واختياره فيخلق الله الفعل في اختياره عقيبها عادة وباعتبار ذلك

له الفعل

يصير الفعل طاعة ومعصية ويصير علامة للثواب والعقاب **ثم** ما ذكره انه يلزم اذا كان
الفاعل للمعصية فينا هو الله تع انا لم نقدر على الطاعة لانه ان خلق الفعل كان واجب
الحصول والا كان ممتنع الحصول **فنقول** هذا يلزمكم في العلم لزوما غير منفك عنكم لان
ما علم الله عدمه من افعال العبد فهو ممتنع الصدور عن العبد وما علم الله وجوده فهو واجب
الصدور عن العبد وانه يبطل الاختيار اذ لا قدرة على الواجب والممتنع فيبطل ح
التكليف لابتنائه على القدرة والاختيار بالاستقلال كما ذكرتم فما لزمنا في مسئلة
خلق الاعمال فقد لزمكم في مسئلة علم الله تع بالاشياء انتهى **اقول** تسميته
لذلك الدليل القطعي شبهة اشتباه نشا عند القول بالكسب بمعنى المحلية كما صرح به
وقد تقدم بيان فساد القول بالكسب مجملا وسيجي ان شا الله تع مفصلا ويتوجه على ما ذكره
في الجواب من ان التكليف باعتبار المحلية آه من الرد وجوه **الاول** ان حاصل جوابه
انا لا نقول ان العبد مكلف بايجاد الفعل حتى يتوجه لزوم تكليف ما لا يطاق بل
نقول انه مكلف بالكسب والمحلية وهو مما يطاق **وفيه** ان الكسب ان لم
يكن بايجاد العبد اياه فالتكليف تكليف بما لا يطاق وان كان بايجاده واياه
ثبت ان العبد فاعل موجد وهو المط **وايض** لا اختيار للعبد في المحلية على راي الاشاعرة
كما مر فلا يظهر وجه استحقاق المدح والذم باعتبارها **فنقول** في تقرير دليل المص لو لم
يكن العبد فاعلا لبعض الافعال بل كان فاعل الكل هو الله تع لم يكن الحسن
والقبح شرعيين كما زعمه الاشاعرة اذ لو كانا شرعيين لم يتحقق قبيح اذ لا فاعل الا
الله ولا قبيح منه كما قرروا والكسب المنسوب الى العبد فعل الله ايض والذم باعتبار
المحلية غير معقول كما مر **الثاني** ان ما ذكره بقوله واما الثواب والعقاب المترتبان
على الافعال آه مبني على نفي الاسباب الحقيقية وقد مر ما فيه فتذكر على ان الكلام ههنا ان مر
في ترتب استحقاق الثواب والعقاب لا في انفسهما فافهم ذلك **الثالث**
ان ما ذكره من مثال الاحراق عقيب مس النار لا يطابق الممثل اصلا اذ مع
قطع النظر من المغايرة لوجوه شتى يكابر فيها الاشاعرة لا ريب ان في المثال
المذكور لم يقع امر ونهي ووعد ووعيد في فعل الاحراق فلهذا لا يصح السوال عنه وايض
انما لا يسال عن فعل النار لانه جماد لا حيوة له ولا ارادة لا لانه ليس بسبب للاحراق
حقيقة كما توهموه وبالجملة لو كان ترتب الثواب والعقاب على الافعال كترتب
الاحراق على مس النار من دون ان يكون له سببية حقيقة كما زعموه لم يكن للبعثة
وما يتعلق بها من الترغيب والترهيب والحث على تحصيل الكمالات وازالة الرذايل
ونحو ذلك فايدة اذ لا يظهر فايدة ذلك الا اذا كان لقدرة العبد وارادته تاثير في
افعاله ومدخل في مباشرتها بالاستقلال **والرابع** ان قوله وكما لا يصح عندنا ان يقال آه
مع انه لا ارتباط له بكلام المص قدس سره مردود بما سبق ان التصرف ان كان بطريق

Copyright © King Saud University